



قرار وزاري

رقم ٢٢٣٤ لسنة ٢٠١١

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الإطلاع على القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٨ بإنشاء الاتحاد العام لمنتجي الدواجن ،  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٨ بإنشاء الإتحاد العام لمنتجي الدواجن الصادرة  
بالقرار الوزاري رقم ٩٧ لسنة ٢٠٠٠

وعلى موافقة الجمعية العمومية للاتحاد العام لمنتجي الدواجن بجلستها المعقودة بتاريخ  
١٩٩٩/٦/٤

قرر

- مادة (١) : يستبدل بنص المادة "٣٢" من اللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٧  
لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه النص التالي :
- " يخطر الأعضاء بتاريخ موعد ومكان انعقاد الجمعية العمومية وجدول الأعمال من خلال صحيفة  
يومية واسعة الانتشار قبل موعد الانعقاد بواحد وعشرين يوماً على الأقل " .
- مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره

تحريراً في: ٢٠١١/١٢/٢٥

وزير

الزراعة واستصلاح الأراضي

م . محمد رضا إسماعيل